



جائزة الملك عبد الله الثاني
للميزان الإداري والحكومي والشفافية
الدورة الثالثة (٢٠٠٦-٢٠٠٧)
الجائزة الفضية

٧٦٩ / ٤/٢/١٠

الرقم :

١٤٣٠/١/١٥

التاريخ :

٢٠٠٩/١/١٤

الموافق :

تعميم إلى البنوك المرخصة

تحية طيبة وبعد ،،

تتأهلي لعلنا أن بعض الأشخاص يقومون بفتح حسابات لدى بعض البنوك العاملة في المملكة وإيداع مبالغ لحساب رأسمال الشركة عند التأسيس بهدف الحصول على شهادة تقدم لدائرة مراقبة الشركات لأغراض استكمال تسجيل الشركة تطبيقاً لأحكام المادة (٥٩/ب/٢) من قانون الشركات، ومن ثم سحب المبالغ المودعة في الحساب أو جزء منها أو استخدام ذات المبالغ لتسجيل شركات أخرى مخالفين بذلك نص المادة (٥٩/ج) من قانون الشركات رقم (٢٢) لعام ١٩٩٧ وتعديلاته، والتي تقضي بأنه "لا يجوز للبنك الذي يتم لديه إيداع أي مبالغ لحساب رأسمال الشركة تحت التأسيس ردها إلا بعد إبراز شهادة من المراقب تفيد العدول عن تأسيس الشركة، ويطبق هذا الحكم عند أي زيادة في رأسمال الشركة".

أرجو التأكيد على ضرورة الالتزام بحكم المادة المشار إليها أعلاه، والإيعاز لكافة فروعكم العاملة في جميع أنحاء المملكة بذلك، واستمرار الالتزام بأحكام تعليمات مراقبة الامتثال رقم (٢٠٠٦/٣٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

ح/

المحافظ /

د. أميه صلاح طوقان